

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣ لسنة ١٩٨٠

في شأن تعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٦  
بالغاء الهيئة العامة للتعاون الزراعي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الهيئات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٦ بالغاء الهيئة العامة للتعاون الزراعي ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

( المادة الأولى )

تضاف فقرة جديدة إلى المادة الثالثة من قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢٥ لسنة  
١٩٧٦ المشار إليه نصها الآتي :

” تؤول بهد التصفية أصول وخصوم الهيئة العامة للتعاون الزراعي إلى وكالة وزارة  
الزراعة لشئون التعاون الزراعي ، وإلى مديريات الزراعة بالمحافظات في حدود ما ينخص  
كل منها “ .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ صفر سنة ١٤٠٠ ( ١٠ يناير سنة ١٩٨٠ )

أنور السادات